رابط المادة على منصة باحث

'تابع' تفسير سورة البقرة

تفسير سورة البقرة لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 413

محمد بن صالح العثيمين

كلما قارب في الاجل كل سنة كنا سنشير الى هذه الفوائد. ايه رحمة الله سبحانه وتعالى حيث كانوا في الجاهلية يطلق الرجل امرأته ثم يراجع ثم يطلق ثم يراجع الى ما لا نهاية له - 00:00:00

فيبكيها لا مطلقة ولا نزوجها فحسبنا الله تعالى في مرتين اسره في مرتين طيب ومن فوائد الاية الكريمة تحريم اخذ الزوج شيئا مما اعطى زوجته ووجه ذلك انه ان كان من المهر - 00:00:23

فقد ملكته اما نصفه بالعقد من طلق قبل الدخول واما كله كله ان حصل ما يقرره وان كان من غير المهر فانه رجوع في الهبة والرجوع في الربا محرم الا الوالد فيما يعطي ولده - 00:00:52

واضح خلفي وقت الحال كل واحد يبغى حاله يا عيال يلا انتم لنا عند الدولاب عند الجدار تفرقوا من قوله ولكن لو لم يسلمون شيئا الى طيب ومن فوائد الاية - 00:01:20

جواز ابتداء المرأة نفسها من زوجها بعوض لقوله فان خفتم الا يقيمكم الى الله فلا عليهما ومن فوائدها ان الكل لا يجوز الا حيث خفيف الا تقام حدود الله كقوله - 00:02:05

فان خفتم الا يقيمه الى الله فلا جناح عليهما فيما ظاهر نعم وقد يقال ان المراد بالاية بيان ما بيان ما تكون فيه الحاجة الى الكل وليس ذلك بشرط فيا ريت ما تكون فيه الحاجة - 00:02:33

الى الخلع وهو انه لا يحتاج اليه الا اذا خيف الا يقيمه من الله لكن قوله فلا جناح عليهما يمنع هذا القيد ويدل على انه لا يجوز الا حيث فيف - 00:03:00

الا تقام حدود الله ويؤيد ذلك الحديث الواجب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال من سأل الزوجة عن طلاقة من غير لا بأس فحرام عليها رائحة الجنة - 00:03:19

ومن فوائد الاية الكريمة اهمية النكاح وبيان انه راجع الى الاسرة كلها من اين يؤخذ من قوله فان خفتم الا يقيم حدود الله ولم يقل فان خافا الا يقيمه الا الله - 00:03:35

وكذلك يؤيد هذا القراءة الثانية وهي الا ان يخاف ان لا يقيم حدود الله ومن فوائد الاية الكريمة ان للوسائل احكام المقاصد من اين يؤخذ نعم من جواز اخذ الانسان من امرأته - 00:04:02

ما اتاها او بعضه اذا خيفت المفسدة وهي عدم القيام بحدود الله نعم حرم الله ان يأخذ الاسلام من زوجته شيئا الا اذا خاف ان لا يعود الا الا يقيم حمود الله - 00:04:32

فاباح الله المحرم بدفع محرم اخر وهو عدم القيام بحول الله عز وجل ومن فوائدها ايضا من فوائد الاية الكريمة مراعاة او اعتبار المفاسد وسلوك الاهون لذلك لان الاخذ من مال الزوجة محرم بلا شك - 00:04:56

كما قال عز وجل لكن اذا اريد به دعم ما هو اعظم من فضيل حدود الله عز وجل صار ذلك جائزة وهذه القاعدة لها اصل في الشريعة منه قوله تعالى - 00:05:24

ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدو بغداد فان سب الهة المشركين من الامور المطلوبة بل هو واجب ولكن اذا كان يخشى من ذلك ان يسبوا الله عدو باهل العلم - 00:05:42

قال سب الهتهم ممنوعة ولا يقسم الذين يدعون من دون الله فيسوق الله عنه ومن فوائد الاية الكريمة جواز الخلع باكثر مما اعطاه

على احد القولين في المسألة من اين الوهاب؟ كيف نأخذ منه الجواب - 00:06:01
لاننا من صيغ العموم وتشمل ما افتدت به من قبيل او كثير ومن فوائد الاية الكريمة انه لا رجوع للزوج في الخلق بمعنى انه فراق بات ليس به ركعة من اين هو - 00:06:39
من قوله افتدت به فاذا كان فداء فالفداء فيه عوض عوض عن شيء فاذا استلم الهداء ما يمكن يرجع وهو الزوجة ولهذا قلت لا لا ركوعا للزوج فيها لان المرأة ملكت نفسها ببذر - 00:07:06
ايش؟ الفداء الفداء ومن فوائد الايات الكريمة جواز تصرف المرأة في مالها بغير اذن زوجها منذ قوله فيما ابتدت به ولم يقل باذنه وهو خلاف فان المرأة في زوجها حرة - 00:07:35
يتصرف ان المرأة بمالها او بالاصح فان الزوجة في مالها حرة تتصرف فيه كما تشاء سواء وافق الزوج على هذا التصرف ام لم يوافق ما دامت امرأة حرة رشيدة فلا اعتراضا لزوجي عليه - 00:08:03
ومن فوائد الاية الكريمة عظم شأن النكاح وما يتعلق به لان الله قال تلك خلق الله نعم تعتدوهم تبين ان هذا من حدود الله ونهى عن اعتدائها وقد مر علينا قاعدة فيما اذا قال الله عز وجل تلك حدود الله فلا تقربوها - 00:08:29
او فلا تعتدوها وبينا الفرق بينهم وانه اذا كانت هذه الحدود من المحارم قال فلا تقربوها واذا كانت من الواجبات فلا تعتدوها ومن فوائد الاية الكريمة ان لله عز وجل - 00:09:00
ان يشرع لعباده ما شاء لقوله تلك حدود الله ومنها او على هذه انه لا حاكم للخلق ولا مشرع ها؟ الا الله لقوله تلك حدود الله فلا تعتدوه ولو كان هناك مشرد غيره - 00:09:23
فكان يمكن لكل مشرع ان يتبع ولو كان في ذلك تعدد حدود الله سبحانه وتعالى طيب هذا يؤخذ من الاية ان نقول الزوجة ان ندخلها لابد فيه من رضا الزوجة؟ ها؟ من قوله - 00:09:50
في مسألة بنت هذا اذا كان البذل منها فلابد من رضاه واما اذا كان البذل من غيرها فانه لا يشرك نظامه كما لو ان احدا من الناس رأى ان هذه المرأة ان بقاء هذه المرأة مع زوجها - 00:10:18
فيه ظرر عليك في دينه نعم فذهب اليه واعطاه فدية ليطلق عليه المرأة ويستمع من شرها فهذا جائز ولا لا؟ ها؟ جائز حتى وان لم ترضى بهذا نعم وقد ذكرنا في الفقه - 00:10:39
ان الخلق قد اذا بذله غير زوجة فقد يكون لمصلحة نفسه اي الداعي او مصلحة المرأة او مصلحتهما جميعا نعم او الاعتداء على الزوج على الزوج او على الزوجة او عليهما جميعا - 00:11:02
كم هذي؟ سبعة اقسام نعم وبينا حكم كل واحد منا طيب ثم وفي من الايات الكريمة تحريم تعدي حدود الله تحليل تعدي حدود الله من اين يؤخذ؟ من قوم وما يتعدى حدود الله فاولئك هم الظالمون - 00:11:31
ايضا فوائد ان التعدي لحزن الله ظلم عظيم والاخرى من حصر الظلم وفي هؤلاء المتعدين ومن الاتيان به في جملة ليش الرسمية الخبري فأولئك هم الظالمين - 00:12:03